

ها صحة هذه العبارة السنة ظنية الثبوت وقطعي الثبوت منها لا يكاد يتجاوز عدد الأصابع

الجواب:

هذا القول ليس بصحيح، فكل ما ثبت من السنة، وبالأخص صحيح البخاري وصحيح مسلم، لا يقال عنه ظني الثبوت، فإن الأمة تلتقت الصحيحين بالقبول، فهو قطعي الثبوت.

وقول هذه القائل إن قطعي الثبوت من السنة لا يكاد يتجاوز عدد الأصابع، فيه جفاف، واعتداء على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قول لا يستند إلى معلومة صحيحة، عدد أصابع اليدين والرجلين عشرون أصبعاً، فهل معناه أن قطعي الثبوت لا يتجاوز عشرين حديثاً، **سند احمد** فيه ثلاثون ألف حديث، والضعيف فيه قليل، **الصحيحان** المنتقد فيها يسير، وليس معناه أن المنتقد منكر مطرح، لكن من باب الصناعة الحديثة.

الهخارة للمقدسي فيها **كرم هائل**، **صحيح ابن خزيمة**، **منتقى ابن الجارود**، أكثر من ألف حديث، يقول الذهبي رحمه الله: " لا ينزل عن درجة الحسن، إلا في بعض الأحاديث **اختلف فيها اجتهاد الحفاظ**"، معناه انه من ضمن الصحاح، **تقريب الأسانيد للعراقي** انتقى الأحاديث الصحاح، **مستدرك الحاكم** فيه **كرم كبير** من الأحاديث الصحاح.

السنن الأربع **ها عدا هفاريد ابن هاجة**، **منهم** من يطلق عليها الصحاح، **كما فعل صديق حسن خان رحمه الله** **كما في كتابه الحطة** في ذكر الصحاح الستة، **هوطاً هالك**، يقول الشافعي رحمه الله ((**ها تحت أديم السماء اصح من هوطاً هالك**)) هذا في زمنه قبل تصنيف الصحيحين، **سنن الدارمي**، **سنن نفيصة**.

كل هذه نستفيد منها نحو عشرين حديثاً قطعي الثبوت!!!

الذين ألفوا في المتواتر زادوا على هذا القدر, يستفاد من هذه الشريعة فقط قطعي الثبوت نحو العشرين, والباقي كلها ظنية!!! هذا ظلمٌ للصالح, ظلمٌ للصحيحين خصوصاً وللصالح في غيرها عموماً, ولقد نخلها الأئمة, ولو قرأت في مقدمة شروح صحيح البخاري كمر الذين اعتنوا بصحيح البخاري, بل قد صنفت في ذلك كتب, وفي الحطة لصديق جهلة ممن اعتنى بصحيح البخاري بين مختصرٍ وشارحٍ ومنتقدٍ, كل هؤلاء يجزؤون بصحتها كما اجتمعوا على ذلك.

لو صدر هذا القول من رافضي أو نحوه, يقال هؤلاء لهم طعونات في السنة, بل بعضهم قرأني لا يعترف بالسنة, ويريد من هذا الرغزي ينسف أصول الصحاح أها أن يقول هذا من ينتسب إلى العلم بالسنة فهذا خطأ فادحٌ.

فانتهينا أن السنة الصحيحة الثابتة ذروة ذلك الصحيحان أنها قطعية الثبوت.

والصحيح الوجه على صحته عند المحدثين هو " ما اتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً".

والإجماع على ذلك, وهذا الإجماع يفيد أنه صحيح قطعي وليس بظني, وهل الإجماع يقوم على خطأ وعلى ضلالة وعلى مجرد ظنون.

لا, فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا يتجمع أهتي على ضلالة)).

الفقرة التي تليها:

القرآن قطعي الثبوت إلا أن المتواتر من السنة والقرآن كلاهما ظني الدلالة:
وهذا أيضاً كلامٌ غير مضبوط، أن القرآن كله ظني الدلالة وأن السنة ظنية الدلالة
لو قال لك قائلٌ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:5]،

هل هذا ظني الدلالة، يهكن أن يكون في السماء ويهكن أن يكون في الأرض؟
الواجب عليك أن تعتقد أن هذا قطعي، أن الله هستو على عرشه.

قال الله سبحانه وتعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا

وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء:93]

تقول هذه ظني الدلالة!!!

وكم من الحدود من الزنا ومن المهرمات تقول هذا ظني الدلالة

فجميع أدلة توحيد الله وجهية الأدلة الشرعية ما يجوز فيها هذا التخليط, هذا

كلام باطل

يؤدي هذا الكلام إلى أن أسماء الله وصفاته أدلتها هجاز.

تقول ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: 27] يقول وجهه

ذاته, هذا ظني وليس بقطعي

تقول له يقول الله تعالى ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [الهائدة: 64], يقول نعمتاه,

هذا ظني وليس بقطعي, فهذا القول خطأ فادح

وبالله التوفيق

سجلت هذه الهادة

ليلة الأحد

29

ربيع الثاني 1432هـ